

تاج العروس من جواهر القاموس

ورَجُلٌ مُطَفَّرٌ : صاحبٌ دَوَلَةٌ في الحربِ . وفُلَانٌ مُطَفَّرٌ : لا يَؤُوبُ
إِلا بِالطَّفَرِ فَنُقِلَ نَعْتُهُ للكثرةِ والمُبَالَغَةِ . وَإِنْ قِيلَ " طَفَّرَ الْفُلَانُ " فُلَانًا
أَيَّ جَعَلَاهُ مُطَفَّرًا جازَ وحَسُنَ أَيْضًا . وتقول : طَفَّرَهُ الْفُلَانُ عَلَيْهِ أَيَّ غَلَبَهُ
عليه وكذلك إِذَا سُئِلَ : أَيُّهُمَا أَطَفَّرُ ؟ فَأَخْبِرُ عَنْ وَاحِدٍ غَلَبَ الْآخَرَ وقد
طَفَّرَهُ . وتقول العَرَبُ : طَفَّرْتُ عَلَيْهِ في مَعْنَى طَفَّرْتُ بِهِ . وطَفَّرَهُ
تَطْفِيرًا : دَعَا لَهُ بِهِ أَيَّ بِالطَّفَرِ . وطَفَّرْتُ بِهِ فَإِنَّا طَافِرٌ وهو مَطْفُورٌ
به . ويقال : أَطَفَّرَنِي الْفُلَانُ . من المَجَازِ : طَقَّرَ العَرَفَجُ وَالْأَرطِي :
خَرَجَ مِنْهُ شِبْهُهُ الْأَطْفَارِ . وذلك حينُ يُخَوِّصُ . وطَفَّرَ البَقْلُ : خَرَجَ
كَأَنَّه أَطْفَارُ الطَّائِرِ . وطَفَّرَ النَّصِيَّ وَالوَشِيحُ وَالْبَرْدِيُّ
وَالثُّمَامُ وَالصِّلَابِيَانُ وَالعَرَزُ وَالْهَدَبُ إِذَا خَرَجَ لَهُ عُنُقُهُ أَصْفَرُ
كَالطَّفَرِ وهي خُوصَةٌ تَنْدُرُ مِنْهَا نَوْرٌ أَغْبَرُ . وقال الكِسَائِيُّ : إِذَا
طَلَعَ النَّبِيْتُ قِيلَ : قد طَفَّرَ تَطْفِيرًا قال أبو منصور : هو مأخوذٌ من
الأَطْفَارِ . طَفَّرَتِ الأَرْضُ تَطْفِيرًا : أَخْرَجَتِ مِنَ النَّبَاتِ ما يُمكنُ
احْتِفَارُهُ بالأَصَابِعِ وفي اللسانِ : بطُفِرَ وهو الأَشْبَهُهُ . طَفَّرَ الجِلْدُ
تَطْفِيرًا : دَلَّكَهُ لَتَمْلَأَهُ أَطْفَارُهُ . وَأَطْفَارُ الجِلْدِ : ما تَكَسَّرَ مِنْهُ
فصارت له غُضُونٌ . طَفَّرَ تَطْفِيرًا : غَمَزَ الطَّفُّفِرَ في التَّفْصِيحِ
وَنَحْوِهَا كَالْقِثَاءِ وَالْبِطِّيخِ وكلُّ ما غَرَزَتْ فِيهِ طُفْرُكُ فَشَدَّخْتَهُ أَوْ
أَثَرَتْ فِيهِ فَقَدَ طَفَّرْتَهُ وقد تَقَدَّسَ قَرِيبًا . طَفَّارٌ كَقَطَامٍ : د باليَمَنِ
يقال : مَنْ دَخَلَ طَفَّارًا حَمَّرَ وكذا في الصَّحاحِ أَيَّ تَعَلَّمَ الحِمِّيَّ رِيَّةً
وقد تَقَدَّسَ ذَكَرَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِيهِ الصَّرْفُ نقله الصَّغَانِيُّ وقال غيره : وقد جاءت
مَرْفُوعَةً أُجْرِيَّتْ مُجْرِي رَبَّابٍ إِذَا سَمَّيْتَهَا وَهَذَا قد أَغْلَبَهُ المصنِّفُ هُنَا
وَذَكَرَهُ فِي أَطْفَارِ الطَّبَّيبِ وتقدَّمت الإشارةُ إِلَيْهِ . قال الصَّغَانِيُّ : وفي اليَمَنِ
أَرْبَعَةٌ مَوَاضِعٌ يُسَمَّى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا بِطَفَّارٍ : مَدِينَتَانِ وَحِمَّانِ أَمَّا
المَدِينَتَانِ فَطَفَّارُ الحَقْلِ : قُرْبُ صَنْعَاءَ على مَرَحَلَتَيْنِ مِنْهَا
يَمَانِيَّتَاهَا وَكانَ يَنْزِلُهَا التَّبَّابِيَّةُ وَقيلَ : هي صَنْعَاءُ قاله ياقوت
إِلَيْهِ يُنسَبُ الجَزْعُ الطَّفَّارِيُّ وقال ابنُ السَّكِّيتِ : الجَزْعُ الطَّفَّارِيُّ :
مَنْسُوبٌ إِلَى طَفَّارِ أَسَدٍ : مَدِينَةٌ بِالْيَمَنِ . وَأَخْرَجَ بِهَا قُرْبُ مَرِّبَاطِ

بأَقْصَى الْيَمَنِ وَيُعْرَفُ بِطَفَارِ السَّاحِلِ وَإِلَيْهِ يُنْسَبُ الْقُسْطُ . وَهُوَ الْعُودُ
الَّذِي يُتَّيخَّرُ بِهِ لِأَنَّهُ يُجْلَبُ إِلَيْهِ مِنَ الْهِنْدِ وَمِنْهُ إِلَى الْيَمَنِ كَنَسْبَةِ
الرِّمَاحِ إِلَى الْخَطِّ فَإِنَّهُ لَا يَنْدِيَتْ بِهِ . قُلْتُ : وَإِيَّاهُ عَنَدِي يَأْقُوتُ فَإِنَّهُ قَالَ :
طَفَارِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْكَسْرِ : مَدِينَةٌ بِأَقْصَى الْيَمَنِ عَلَى سَاحِلِ بَحْرِ
الْهِنْدِ قَرِيبَةً مِنَ الشَّحْرِ . أَمَّا الْحِصْنَانِ فَأَحَدُهُمَا حِصْنُ يَمَانِيٍّ
صَنَعَاءَ عَلَى مَرِّ حَلَاتَيْنِ مِنْهَا فِي بِلَادِ بَنِي مُرَادٍ وَيُسَمَّى طَفَارِ
الْوَادِيَيْنِ . قُلْتُ : وَيُسَمَّى أَيْضًا طَفَارِ زَيْدٍ . وَأَخْرُ شَامِيًّا هَا عَلَى
مَرِّ حَلَاتَيْنِ مِنْهَا أَيْضًا فِي بِلَادِ هَمْدَانَ وَيُسَمَّى طَفَارِ الظَّاهِرِ . قُلْتُ :
وإِلَى أَحَدِ هَؤُلَاءِ نُسِبَ الْخَطِيبُ أَبُو جَعْفَرِ حَمْدِينَ بْنِ جَعْفَرِ ابْنِ فَارِسِ
الْقَحْطَانِيِّ وَابْنُ الْخَطِيبِ عُمَرُ وَحَفِيدُهُ الْمُقَرِّي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ . وَبَنُو
طَفَرِ مَحْرُكَةٌ بِطَنَانِ : بَطْنُ فِي الْأَنْصَارِ وَهُمْ بَنُو كَعْبِ ابْنِ الْخَزْرَجِ
بْنِ عَمْرِو النَّبِيِّ ابْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ وَبَطْنُ فِي بَنِي سُلَيْمٍ وَهُمْ بَنُو
طَفَرِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ بُهَيْثَةَ بْنِ سُلَيْمٍ . الْأَنْصَارُ يَقُولُونَ : هُوَ طَفَرُ الَّذِي
فِي الْأَنْصَارِ كَذَا لابن الكلبيِّ وَالصَّوَابُ مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ . وَاطَّفَرِ الرَّجُلُ
كَافُتَعَلَ وَكَذَلِكَ اطَّفَرِ بِالطَّاءِ الْمَهْمَلَةِ : أَعْلَقَ طُفْرَهُ وَأَنْشَبَ فَهُوَ مَجَازٌ .
اطَّفَرِ الصَّقْرُ الطَّائِرَ : أَخَذَهُ بِبِرِّائِنِهِ قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ بَارِيًا :